الجملة بناهي واما بجواز حدوث تعلقها لذ وقت معين بلا سبب مخصص لكون التعلق امرا اعتباريا فعليك بالتدبر فيهما والعيب في
منزل الاول ومن هو امثالهم هذه المقامات الشبهة الرابعة صحة العالم اي امكان وجوده لا اول لها والا لزم الانقلاب من الامتناع
الذاتي الى الامكان الذاتي وانه يرفع الامان عن البديهيات لجواز الجائزات واستحالة المستحيلات وكذلك صحة تاثير البارك
تعالى فيه اي وكذا امكان تاثيره تعالى في العالم لا اول لها والا لزم الانقلاب المذكور فيجب الحكم بامكان وجود العالم في
الازل من الصانع وهو يبطل دليلهم اي يبطل دليل المتكلمين على امتناع وجوده فيه ثم انا بعد ثبوت امكانه وجوده
وصدوره ازلا نقول ترك الجود الذي هو افاضة الوجود عليه زمانا غير متناه لا يليق بالجواد المطلق الكامل من جميع الجهات
في كونه جوادا فوجب قدمه ووجوده والا لزم تعطله والجواب انه اي ما ذكرتم من حديث الجود ولزوم التعطل كلام خطابي
لا يجدي نفعا فيما نحن فيه من البرهانيات ثم انه لا يلزم من ازلية الصحة صحة الازلية كون الحادث بشرط كونه حادثا فان امكانه
ازلي لما ذكرتم وليست ازليته ممكنة لاستحالة الازلية مع شرط الحدوث وقد عرفت انه اذا اخذ ذات الحادث من حيث هو
كان امكانه ازليا كما ذكرتم وامكن ازليته ايضا واذا اخذ بشرط الحدوث لم يكن له امكان من هذه الحيثية فضلا عن ان يكون
امكانه ازليا المقصد الثاني في صحة فناء العالم بعد وجوده وهو فرع الحدوث فمن قال انه
قديم قال انه لا يجوز عدمه لما تقدم في بيان حدوث السكون من ان القديم لا يجوز عدمه واما من قال انه
حادث فقد قال بجواز فنائه لكون ماهيته من حيث هي قابلة للعدم من حيث كانت متصفة به والعدم قبل اي قبل الوجود
كالعدم بعده اي بعد الوجود لا تمايز بينهما ولا اختلاف فيهما فاذا جاز على احدهما جاز على الاخر فقد ثبت جواز الفناء
واما وقوعه فقد توقف فيه بعضهم واولا بان الدالة عليه لم تخالف في ذلك الا جماعة الكرامية فانهم مع اعتقادهم حدوث
الاجسام قالوا انها ابدية يمتنع فناؤها ولم يبلغهم على ذلك ما اشرنا اليه في امتناع بقاء الاعراض والكرامية طردوه
في الاجسام فقالوا لو عدم الجسم بعد بقائه لكان عدمه اما للذات واما لامر اخر وجودي او عدمي الى اخر ما مر
هناك والكل باطل فلا يصح عدمه والنقض المذكور مع جوابه المذكور هناك يحصر اعندك فلا حاجة الى اعادتهما
الاجسام باقية خلافا للنظام فانه ذهب الى انها متجددة انا فانا كالاعراض وهو قبل هذا النقل عنه
غير معتمد عليه لانه قال لا احتياج الاجسام الى المؤثر حال البقاء فيوهم النقل انه لا نقول ببقائها ومن اصحابنا
اي ومن الاشاعرة من ادعى فيه الضرورة اي البداهة قال الامدي نحن نعلم بالضرورة العقلية ان ما شاهدناه
بالامس من الجبال الراسيات والارضين والسموات هو عين ما نشاهده اليوم وكذا نعلم بالاضطرار ان من فارقنا بالامس
وهو عين من ضمنا معه وان اولادنا وفقاءنا الان هم الذين كانوا معنا من قبل لا بقاء لمثله بل كل اي جزمنا
ببقائها ضرورة الا لبقائها في الحس فانه يشهد باستمرار الاجسام ولا يصلح الحس شاهدا بالبقاء والتعويل عليه
الوثوق به اذ الاعراض كذلك فان الحس يشاهده ببقائها وقد علمتم ان الاشاعرة بانها لا تبقى زمانين بل هي كالامثال

متجددة لم يدرك الحس تفاوتها فحسبها امرا واحدا مستمرا فكيف يقبل شهادته في الاجسام دون الاعراض قلنا اي اذا نقول الكلام
ان ذلك الجزم منا البدا لا للبقاء في الحس حتى يتجه عليه ما ذكرتم بل الضرورة العقلية حاصلة بلا شبهة والضروري البديهي لا يطلب
بل هو ما يجزم به بمجرد القراءة عند تصور الطرفين وملاحظة النسبة بينهما وذلك هو معنى البديهي المرادف للاولي وهم استدلوا عليه بانه لو لم يكن
باقية لا نقطع الموت والحيوة اي لم يكن ابطال الموت حي او حيوة ميتا لان محلهما حينئذ لا يكون واحدا وعلى ذلك التقدير فالجسم حال الحيوة غير الجسم
حال مماته فلا يكونان على موضوع واحد ولا يتصف التسخين والتبريد والسواد والبياض في تطايرها اي لم يكن القول بان سخانة اتصلا لها
شرطها باتحاد المحل وكل ذلك معلوم بالضرورة العقلية حجة النظام انها لو بقيت لامتنع عدمها بالدليل الذي ذكرناه في بقاء الاعراض اي
في امتناع عدمها على تقدير بقائها واللازم باطل اتفاقا تنبيه على منشأ مذاهب النظام والكرامية وغيرهم في ذلك الدليل الذي اقاموه
الاعراض دل على امتناع بقائها طرده النظام في الاجسام وقال بعدم بقائها ايضا فان الاجسام عنده لكونه بنى على اصله وهو ان الجواهر
مركبة من الاعراض حتى ان كانت الاعراض مختلفة كانت مختلفة قال ولهذا فانا ندرك الاختلاف في بعض الجواهر كالنار والماء بالضرورة
كما ندرك الاختلاف بين الحرارة والبرودة كذلك ولما كان بقاؤه ضروريا اولا التزم الكرامية لنفي اصله بناء على اعتقادهم
صحة ذلك الدليل وفرق قوم فقالوا لا يتجدد الاعراض بعد بقاء الاجسام وانما فرقوا بينهما بان الاعراض على تقدير بقائها يعدم
الشرط بعدم الشرط بعد بقائها مشروطا بالجواهر المشروطة بها فيجوز تخصيص عدمها بعد بقائها لا يجوز ان يكون بعدم الشرط
لان شرط بقائها لا يجوز ان يكون عرضا لامتناع التسلسل بل لا يكون ذلك الشرط الا الجوهر مع كونه مشروطا بالاعراض في البقاء فيلزم الدور
فبطل هذا القسم في الاعراض كسائر الاقسام فثبت انها لو بقيت لامتنع عدمها لكنها جائزة العدم بالضرورة فلا تكون باقية واما
الجواهر فيحفظها الله تعالى باعراض متعاقبة يخلقها فيها فاذا اراد الله تعالى ان يفني الاجسام لم يخلق فيها العرض فينتفي بانتفاء
شرط بقائها ولا محذور فيه وهذا مذهب الاشاعرة او خلق فيها عرضا منافيا للبقاء وهو الفناء مثل كذلك وهذا مذهب المعتزلة
فلا يمنع في الاجسام الدليل الدال على امتناع الفناء بعد البقاء فلا يلزم كونها غير باقية المقصد الرابع الجواهر يمتنع عليها
التداخل اي دخول بعضها في حيز بعض آخر بحيث يتحدان في المكان والوضع ومقدار الحجم وهذا الامتناع لا يبقى معللا بالتحيز كما ذهب
اليه المعتزلة من ان التحيز له باعتبار وجود احد الجوهرين فيه كونه مضادا لكونه باعتبار وجود الاخر فيه بل هو لذاته بالضرورة
البديهية اذ لو جاز ذلك اي تداخل الجواهر لجاز ان يكون هذا الجسم المعين جساما كثيرة متداخلة وجاز ان يكون الذراع الواحد الكرباس
مثلا الف ذراع بل جاز تداخل العالم كله في حيز خردلة واحدة وجاز ايضا ان ينفصل عنها عوالم متعددة مع بقائها على هيئتها
وصريح العقل يبداهته يأباه وقد اتفق العقلاء على امتناع التداخل والا النظام انه جوز وظاهر انه لزمه ذلك فيما اصابه
من ان الجسم المتناهي المقدار مركب من اجزاء غير متناهية العدد اذ لا بد حينئذ من وقوع التداخل فيما بينها واما انه التزم
وقال او صرح فلم نعلم كيف هو حجة للضرورة ففعله به نصيحة عاقل لنفسه وان صح انه قال لكان مكابرا لمقتضى عقله المقصد
الخامس وضع الجوهر ووحدة حيزه مثله زمانا فيكون الا يجوز كون جوهرين في حال واحد في حيز واحد كما مر آنفا فلا يجوز ايضا كون

Copyright © King Saud University